

بذلك فإن الحاكم يقبل شهادتهم ويحكم عليه بالوقف ويخرجها من يده . قلت : فإن قال لا أعرف هذه الحدود التي سموها؟ قال : يأخذها القاضي بإقراره بذلك . قلت : فإن قال حد هذه الأرض كذا ووقف من الحدود على مواضع أنكرها القوم الذين نازعوا الواقف وقالوا الحدود التي سماها الشهود إلى موضع كذا وكذا؟ قال : يكلفهم القاضي البينة على معرفة الحدود فإذا أقاموا على ذلك شهوداً حكم عليه بالحدود التي يشهدون بها عليه . قلت : فإن شهد أحدهما أنه وقف نصفها مشاعاً وشهد الآخر أنه وقف نصفها مقسوماً؟ قال : الشهادة باطلة .

### [مطلب شهد أحدهما أنه وقفها كلها]

#### وآخر أنه وقف نصفها مشاعاً يحكم بوقف النصف المشاع]

قلت : فإن شهد أحدهما أنه أقر عنده أنه وقف أرضه كلها وحددها وشهد الآخر أنه أقر عنده أنه وقف نصفها مشاعاً؟ قال : يحكم الحاكم بأن نصفها مشاعاً وقف وإنما يحكم الحاكم بما أجمعا عليه من ذلك . قلت : فإن شهد أحدهما أنه وقفها في رجب من سنة كذا وشهد الآخر أنه وقفها في شهر رمضان من هذه السنة؟ قال : الشهادة جائزة من قبل أنهما يشهدان على إقراره والشهادة على إقراره لا تبطل باختلاف الأوقات . قلت : وكذلك إن شهد أحدهما أنه أقر عنده بالكوفة أنه وقفها وشهد الآخر أنه أقر عنده ببغداد؟ قال : الشهادة جائزة ويحكم عليه بالوقف . قلت : فإن شهد أحدهما أنه أقر عنده أنه وقفها في الصحة وشهد الآخر أنه وقفها في مرضه؟ قال : الشهادة باطلة<sup>(١)</sup> . قلت : ولم أبطلتها رأيت إن كانت تخرج من ثلثه؟ قال : من قبل أني لا أجعلها وقفاً في الصحة<sup>(٢)</sup> إذا كان الواقف قد مات فإن قال قائل فاجعلها في المرض قلت إن جعلتها وقفاً في المرض فلحق الثلث دين أبطلت الوقف فلهذه العلة لا يجوز أن أحكم بأنها وقف . قلت : فإن شهد أحدهما أنه جعلها وقفاً في حياته وصحته وشهد الآخر أنه جعلها وقفاً بعد موته؟ قال : فالشهادة باطلة من قبل أن الذي شهد أنه جعلها وقفاً بعد موته إنما شهد أنها وصية والوصية إنما هي من الثلث فقد اختلفا في نفس الشهادة على الوقف .

### [مطلب شهدا أنه وقف]

#### جميع حصته وهي الثلث وكانت حصته النصف تصير وقفاً]

قلت : رأيت إن شهدا أنه أقر عندهما أنه وقف جميع حصته من هذه الأرض

(١) قوله الشهادة باطلة سيأتي في باب الشهادة في الوقف أنها جائزة ولا تناقض بينهما لأن ما هنا اختياره وما سيأتي اختيار هلال كذا بهامش الأصل .

(٢) قوله لا أجعلها وقفاً في الصحة الخ أي لأن نصاب الشهادة لم يتم على كونها وقفاً في الصحة اهـ . كته مصححه .